

نص ت.ع رقم 062 لسنة 2020

بتاريخ 2020.07.20

الموضوع: حول توريد الأوعية البلاستيكية نوع "FLEXITANKS" تحت نظام "القبول المؤقت".
المراجع: - مجلة الديوانة وخاصة الفصول من 233 إلى 238 منها،
- الأمر عدد 711 لسنة 2009 المؤرخ في 2009/03/11 والمتعلق بضبط حالات وشروط الإنتفاع بنظام القبول المؤقت مع الإعفاء الكلي من دفع المعاليم والأداءات عند التوريد وحالات القبول المؤقت مع الإعفاء الجزئي من دفع المعاليم و الأداءات عند التوريد،

- نص ت.ع رقم 102 لسنة 2014 بتاريخ 2014/09/17.

المصاحب: أنموذج إلتزام.

تلقت الإدارة العامة للديوانة مطالب صادرة عن بعض المتعاملين الإقتصاديين وخاصة منهم الناقلين البحريين ووكلاء العبور يطلبون من خلالها ضبط الإجراءات الديوانية المتعلقة بتوريد الأوعية البلاستيكية (FLEXITANKS) الفارغة تحت نظام "القبول المؤقت" وإعادة تصديرها معبأة بمواد سائلة على غرار مادة زيت الزيتون لحساب حرفائهم من مصدري هذه المواد.

تبعاً لذلك وعملاً بالأحكام القانونية والترتيبية الجاري بها العمل، فإن توريد هذا النوع من الأوعية تحت النظام الديواني المذكور يخضع للشروط والإجراءات الديوانية التالية.

I. تعريف الأوعية البلاستيكية نوع "FLEXITANKS":

تتمثل هذه الأوعية في خزانات بلاستيكية مرنة مصممة خصيصاً لنقل المنتجات السائلة داخل حاويات ذات حجم 20 قدماً.

II. الشروط الخاصة بتوريد الأوعية البلاستيكية تحت نظام "القبول المؤقت":

طبقاً لأحكام الفصل 19 من الأمر عدد 711 لسنة 2009 المؤرخ في 2009/03/11، يمكن توريد الأوعية المذكورة تحت نظام "القبول المؤقت مع الإعفاء الكلي من دفع المعاليم والأداءات عند التوريد" وذلك شريطة:

■ توريد الأوعية من قبل الناقلين البحريين أو وكلاء العبور أو مصدري المواد السائلة،

- أن تكون الأوعية الموردة حاملة لعلامات غير قابلة للفسخ أو الإزالة بما يضمن إمكانية متابعتها والتعرف عليها لاحقاً عند إعادة تصديرها (Identifiables)،
- أن تكون الأوعية الموردة على ملك شخص منتصب خارج البلاد التونسية.

III. إجراءات توريد الأوعية:

يخضع توريد الأوعية البلاستيكية نوع "FLEXITANKS" تحت نظام "القبول المؤقت" للإجراءات التالية:

- إيداع تصريح ديواني نوع "SE732" من قبل المورد لدى مصالح الديوانة بمكتب التوريد أو بمكتب الإلحاق،

- إكتتاب التزام حسب النموذج المصاحب يتعهد بموجبه المنتفع بإعادة تصدير الأوعية في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر من تاريخ تسجيل التصريح الديواني،

- إعفاء عمليات التوريد من ضمان المعاليم والأداءات المستوجبة وذلك طبقاً لأحكام الأمر عدد 1326 لسنة 2009 المؤرخ في 28 أفريل 2009 والمتعلق بضبط المقاييس والحالات المعنية بالإعفاء من الضمان ونسبة الضمان الجزئي التقديري بخصوص الأنظمة الديوانية التوقيفية وخاصة الفصل 10 منه،

- إخضاع الأوعية الموردة للمعاينة من قبل مصالح الديوانة لرفع البيانات التي تحملها والتي يمكن اعتمادها لمتابعتها ومراقبتها، ويتم تدوين هذه البيانات على نظير من تصريح التوريد،
- مسك دفتر لتسجيل التصاريح المذكورة والبيانات الخاصة بالأوعية الموردة، كما يتم اعتماد هذا الدفتر لمتابعة وضعية الأوعية وتسجيل التصاريح المتعلقة بإعادة تصديرها.

IV. إعادة تصدير الأوعية:

يتعين إعادة تصدير الأوعية من طرف المنتفع قبل إنقضاء الأجل الممنوح وذلك طبقاً للإجراءات التالية:

- إيداع تصريح ديواني نوع "EE366" من قبل المورد مع التنصيص بالخانة 9 منه على رقم وتاريخ تصريح التوريد تحت نظام "القبول المؤقت"، ويتم إيداع هذا التصريح بالتزامن مع التصريح المتعلق بتصدير المادة المعبأة بهذه الأوعية.

▪ إخضاع الأوعية موضوع التصريح للمعاينة من قبل مصالح الديوانة المعنية لرفع بياناتها والتثبت من مطابقتها للبيانات المدوّنة على تصريح توريدها تحت نظام "القبول المؤقت".

▪ تصفية عملية توريد الأوعية (Apurement) بالدفتر المشار إليه أعلاه وذلك بالتنسيق على رقم وتاريخ التصريح الديواني نوع "EE366" المتعلق بإعادة تصديرها.

كافة المصالح الديوانية مدعوة للتقيد بما جاء بهذه المذكرة، وترفع كل صعوبة في التطبيق إلى الإدارة العامة للديوانة (إدارة النظم الديوانية).

المدير العام للديوانة

يوسف الزواغي